

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣١٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى

جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى ما عرضته وزارة الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمد فترة توفيق أوضاع وتقنين إقامة الأجانب المقيمين بالبلاد بصورة غير

شرعية المنصوص عليها بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٢٦

لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، وذلك لمدة ثلاثة أشهر إضافية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى